الخلا الاعراه فهذه بدعة تخالف السنه فهي بنيه
فاسده ودخلت واحده منهن على عايشه رضي الله عنها
لما قدمت البصره فلم تاذن لها فيكون القصد هو الفاسد
دون منع الولاه فان قلت فقد قال عليه السلام
من ترك النكاح مخافة العيال فليس منا ثلاثا قلنا فالعزل
كترك النكاح وقوله ليس منا اي ليس موافقا لنا على
سنتنا وطريقتنا وسنتنا فعل فضل فان قلت
فقد قال عليه السلام في العزل ذلك الواد الخفي
وقرا واذا الموؤدة سيلت وهو في الصحيح قلنا وفي
الصحيح ايضا اخبار صريحه في الاباحه وقوله صلى الله
عليه وسلم الواد الخفي كقوله في الشرك الخفي وذلك
لا يوجب كراهة لا تحريما فان قلت فقد قال ابن عباس
رضي الله عنه العزل في الواد الاصغر ان المشروع وجوده
به هي الموؤده الصغرى قلنا هذا قياس منه لدفع الوجود
على قطعه وهو قياس ضعيف ولذلك انكره علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه لما سمعه وقال لا تكون موؤده الا بعد
سبع اي سبعة اطوار وتلى الايه الوارده في اطوار
الخلقه وهو قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من
سلاله من طين ثم جعلناه نطفه في قرار مكين الى قوله

ثم

ثم انشاناه خلقا اخر ففخما فيه الروح ثم تلى قوله
تعالى في الايه الاخرى واذا الموؤدة سيلت واذا نظرت الى
ما قدمناه في طريق القياس والاعتبار ظهر لك تفاوت
منصب علي وابن عباس رضي الله عنهما في الغوص على المعاني
ودركه العلوم كيف ومن المتفق عليه في الصحيحين عن
جابر رضي الله عنه كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقران ينزل وفي لفظ اخر كنا نعزل فبلغ ذلك
نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا وفيه ايضا عن جابر
انه قال ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان
لي جاريه هي خادمتنا وساقيتنا في النخل وانا اطوف عليها
واكره ان تحمل فقال عليه السلام اعزل عنها ان شئت
فانها سيانيها ما قدر لها فلبث الرجل ما شاء الله
ثم اتاه فقال ان الجاريه قد حملت فقال قد اخبرتك انه
سيانيها ما قدر لها كل ذلك في الصحيحين الحادي عشر
في الولاده اداب الولاده اربعه الاول ان لا يكره فرحه
بالولد الذكر وحزنه بالانثى فانه لا يدري ايهما خير له
في ايهما وكم من صاحب ابنه تمنى ان لا يكون له او يتمنى ان
يكون بنتا بل السلامه منهن اكثر والثواب فيهن اجزل
قال صلى الله عليه وسلم من كانت له ابنه فاديها فاحسن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)